

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم
حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله بن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد الرقاد

وعضوية القضاة السادة

عبدالله السلطان ، عبدالفتاح العوامه ، إلياس العكشه ، محمود دهشان

المميز ضده

المميز

خليل محمد نهاد خورشيد

البنك العقاري العربي / وكيلناه

وكيله المحامي يونس عمرو

المحاميتان نور الإمام وهديل القاسم

بتاريخ ٢٠٠٠/٢/١٦ قدم هذا التمييز للطعن بالقرار الصادر عن محكمة
استئناف عمان بالقضيه رقم ٩٩/٧٨٨ فصل ٢٠٠٠/١/٣١ المتضمن فسخ القرار
المستأنف والمتضمن (إلزام المدعى عليهما بالتكافل والتضامن بدفع مبلغ ألف
وستماية وثلاثة وستين ديناراً و٧٢٦ فلساً مع الفوائد القانونية من تاريخ المطالبه
وحتى السداد التام وكذلك بالرسوم والمصاريف والنفقات و٦٠ ديناراً أتعاب
محاماه) والحكم بإلزام المدعى عليهما بالتكافل والتضامن بقيمة الكمبيالات البالغه
١١٥٠ ديناراً وتضمينهما الرسوم والمصاريف النسبيه عن مرحلتى التقاضي
ومبلغ ٤٧ ديناراً أتعاب محاماه عن المرحلتين ورد المطالبه بالفائده القانونيه .

محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الحقوقية

رقم القضية : ٢٠٠٠/٧٥٤

رقم القرار :

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي :-

أولاً : أخطأت محكمة الإستئناف بالقول في قرارها المميز :
وحيث أن المستأنف / المميز لم يقدم ما يثبت علاقه المبلغ الوارد في هذه الفيشه بالمبلغ المدعى به ولم يثبت أحد أن المبلغ المودع بها هو تسديد لقيمة الكمبيالات ، فإن ما بينى على ذلك استبعاد الفيشه .

١- مع أن الفيشه هي تسديد لقيمة هذه الكمبيالات لأنها مودعه من قبل المميز لدى المميز ضده لصالح وحساب المدين موفق القيسي وهي تحمل نفس رقم الحساب للسندات الأذنيه .

٢- أن البنك المميز ضده لم يزعم أن المميز كفيل لموفق القيسي بأية التزامات أخرى لأن كفالته مقتصره على عقد خصم السندات الأذنيه .

٣- أن الحساب المشار إليه هو حساب سندات أذنيه ولو كان حساباً جارياً لما قام بالمطالبه بمفردات هذا الحساب لأن المدفوعات التي تدخل في الحساب الجاري تفقد صفاتها الخاصه وحيث أن المميز قد أودع في هذا الحساب مبلغ ألف دينار ، وذلك عن المدين في الحساب رقم ١٦١٨/٢٠٠١ . عن المدين موفق القيسي ، فإن قول المحكمه غير مقبول بأنه لم يثبت علاقة المبلغ الوارد في الفيشه بالمبلغ المدعى به .

٤- ورد في القرار المميز ان المميز ضده يستند في أصل مطالبته في دعواه إلى الكمبيالات ضمن حافظة المستندات (مبرز م/١) باعتبار أن المميز كفيل للمدين مما يعني أن رقم الحساب الوارد ضمن حافظة مستندات المدعي / المميز ضده هو حساب السندات الأذنيه وحيث أن فيشه الإيداع تحمل نفس رقم الحساب ومدفوعه من المميز عن ذمة المدين موفق ، فإن هذا الإيداع كان لتسديد دين السندات الأذنيه .

٥- أن القول هو قول المدين فيما يتعلق بالوفاء وأن المميز خصص هذا الوفاء لدين هذه السندات خلافاً لما توصلت إليه محكمة الإستئناف .

ثانياً : بالتناوب فإن الحساب رقم ١٦١٨/٢٠٠١. ان لم يكن حساب سندات أدنيه فهو حساب جاري ولا يجوز للمميز ضده المطالبه بقيمة الكمبيالات لأن قيم هذه الكمبيالات أدخلت في الحساب الجاري ، وفقدت صفاتها الخاصة ولا يجوز المدعاها بها منفردة .

ثالثاً : وبالتناوب فإن وكالة المميز ضده زعمت أن لديها بيانات إضافية بعد تقديم المميز لفيشة الإيداع تبين أن على الحساب التزامات أخرى إلا أنها تغيبت ولم تقدم البينه .

رابعاً : وبالتناوب فإن الشك يفسر لصالح المدين حيث أن المميز ضده بنك تجاري قوي ولديه القدره ومن واجبه توضيح جميع المدفوعات وبيان صفاتها ، وعلى فرض أن فيشة الإيداع يعترئها الغموض في بيان صفة هذا الإيداع ، فإنه يتوجب حماية الطرف الضعيف والمدين .

وطلب وكيل المميز بالنتيجة قبول التمييز شكلاً وفي الموضوع نقض الشق من القرار المتعلق بالزام المميز مع آخر بدفع مبلغ ١١٥٠ ديناراً وتضمن المميز ضده الرسوم والمصاريف والأتعاب .

القرار

لدى التدقيق والمداوله نجد أن واقعة هذه الدعوى تتلخص في أن المدعي البنك العقاري العربي قد أقام الدعوى رقم ٩٦/٣٤١٧ لدى محكمة بداية عمان ضد المدعى عليهما :

١- موفق نعيم القيسي

٢- خليل محمد نهار خورشيد

لمطالبتهما بالتكافل والتضامن بمبلغ ١٦٦٣ ديناراً و ٧٢٦ فلساً مع الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماه والفائده القانونيه من تاريخ المطالبه على سند من القول أن المدعى عليه الأول مدين للمدعي بمبلغ ١١٥٠ ديناراً بموجب سندات أدنيه بكفالة المدعى عليه الثاني وقد ترصد على هذا المبلغ فوائد تأخير مستحقه حتى تاريخ ٩٦/٦/١١ مقدارها ٥١٣ ديناراً و ٧٢٦ فلساً ورغم المطالبه فإن المدعى عليهما ممتنعان عن الدفع مما حدا بالمدعى بإقامة هذه الدعوى .

نظرت محكمة بداية عمان الدعوى وأصدرت قرارها بتاريخ ٩٧/١٠/٣٠ قضت فيه بإلزام المدعى عليهما بالتكافل والتضامن بدفع مبلغ ١٦٦٣ ديناراً و٧٢٦ فلساً للمدعي مع الفوائد القانونية من تاريخ المطالبه والرسوم والمصاريف ومبلغ ستين ديناراً أتعاب محاماه .

لم يرض المدعى عليه خليل بحكم محكمة البدايه فطعن فيه لدى محكمة الإستئناف كما تم الطعن بالقرار باستئناف انضمامي معه المدعى عليه موفق طالبين فسخه للأسباب السوارده بلائحة الإستئناف المقدمه منهما حيث اصدرت محكمة الإستئناف قرارها المشار إليه في مقدمة هذا القرار .

وعن جميع أسباب التمييز التي ينعى فيها المميز على محكمة الإستئناف خطأها باستبعاد فيشة الإيداع النقدي رقم ١٦١٨/٢٠٠١. تاريخ ٩٢/١١/٣٠ التي أبرزها المميز (مبرز س/١) والتي تثبت قيام المميز بدفع مبلغ ألف دينار لحساب المدين موفق القيسي ، فإننا من الرجوع إلى فيشة الخصم أن رصيد الكمبيالات التي يطالب بها البنك / المميز ضده مسجل في الحساب رقم ١٦١٨/٢٠٠١. لصالح المدين موفق نعيم القيسي وأن المميز خليل هو كفيل للمدين موفق وأن فيشة الإيداع التي دفعها المميز هي مدفوعة من قبل المميز لصالح ولحساب موفق القيسي على الحساب رقم ١٦١٨/٢٠٠١. وأن قول محكمة الإستئناف بقرارها المميز من أن المميز خليل لم يقدم ما يثبت علاقة المبلغ المودع بالفيشه بالكمبيالات وأن المبلغ الذي دفعه هو لتسديد هذه الكمبيالات فهو قول يخالف الواقع والقانون ، ذلك أن المميز ضده لم يثبت أن هناك حساباً آخر بين المدين موفق القيسي وبينه وبالتالي فإن الفيشه التي دفعها المميز في حساب المدين تكون مدفوعة لهذا الدين طبقاً لمفهوم المادتين ٣٣٢ ، ٣٣٣ من القانون المدني من ان للمدين أن يعين الدين الذي يريد الوفاء به ، مما يعني أنه أوفى الدين موضوع المطالبه وهو الدين الحالي والمطالب به خاصة أن وكالة المميز ضده قد استمهلت لتقديم بينة إضافية على هذه الواقعة إلا أنها تغيبت بالجلسه اللاحقه ولم تقدم ما طلبت الإمهال إليه ، وبالتالي فيكون قرار محكمة الإستئناف

باستبعاد الفيشه البينه للمميز ليس في محله وتكون بذلك أسباب التمييز وارده على القرار
المميز ويتعين نقضه .

لذا نقرر نقض القرار المميز وإعادة الأوراق إلى محكمة الإستئناف للسير بالدعوى
وفق ما بيناه ومن ثم إصدار القرار المقتضى .

قراراً صدر بتاريخ ٢٣ ربيع ثاني سنة ١٤٢١هـ الموافق ٢٤/٧/٢٠٠٠م .
عضو _____ و عضو _____
القاضي المترايس
رئيس الديوان
عضو _____ و عضو _____
عضو _____

دقق/ن ر